رابط المادة على منصة باحث

هل يجوز أن تؤدى الصلاة عن شخص لم يصلي في حياته وهل يجوز التصدق عنه؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

تقول اذا توفي شخص وكان في حياته لا يصلي بتاتا او كان يصلي حينا ويتركها احيانا. فهل يجوز ان تؤدى عنه الصلاة بعد وفاته واذا لم يكن ذلك جائز فهل آآ ينفع ان يتصدق عنه او يقرأ له القرآن؟ وما هي الاشياء التي ينتفع بها الميت بعد وفاته مما - 00:00:00
الخلطة. اولا الصلاة لا تفعل عن احد. لا يصلي احد عن احد لان الصلاة عمل بدني لا تدخله النيابة. نعم. لا عن الحي ولا عن الميت. ثانيا من ترك الصلاة متعمدا واستمر على ذلك حتى مات هذا الحكم وانه كافر والعياذ بالله لا يجوز ان يترحم عليه ولا ان يدعى له - 00:00:20

ولا ان يتصدق عنه انه مات على الكفر لان من ترك الصلاة متعمدا آآ واستمر على ذلك الى ان مات فهذا كافر لا يجوز للمسلم ان يترحم عليه ولا ان يستغفر له ولا ان يتصدق عنه. واما بالنسبة لما يلحق الميت بعد موته من الاعمال. النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مات - 00:00:40

فابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او عمل او ولد صالح يدعو له. فهذه الامور تلحق الميت اذا وقف وقفا ينتفع به في سبيل سبل الخير واستمر هذا الوقف يظل بعد وفاته فانه يلحقه الاجر ما بقي هذا الوقت فذلك اذا - 00:01:00

علما آآ ينتفع به من العلوم الشرعية النافعة فان هؤلاء المتعلمين الذين صاروا ينفعون الناس من بعده يعود اليه آآ اجر وهو ميت لانه علم الخير وكذلك اذا الف مؤلفات تنتفع المسلمون بها فان هذا علم ينتفع به ويعود اجره لمن انتفع بهذه المؤلفات - 00:01:20

ما بقيت وكذلك اذا طبع كتبا نافعة واوقفها على المسلمين ينتفعون بها او مصاحف من القرآن الكريم كل هذا من العلم الذي ينتفع به بعد موته ويلحق من آآ بذل فيه الاجر والثواب عند الله سبحانه وتعالى. وكذلك الذرية الصالحة الذين يدعون له من - 00:01:40

واناث فان هذا يلحقه آآ الاجر واذا تقبل الله دعواتهم كذلك الصدقة عن الميت انه ورد ان الميت يتصدق عنه وان ذلك ينفعه. وعمم بعض اهل العلم او جماعة من اهل العلم عمموا ان اي طاعة فعلها مسلم وجعل ثوابها لمسلم - 00:02:00

حي او ميت ان ذلك ينفعه وكذلك الحج ورد في الدليل انه ينفع الميت وانه يبرأ ذمته اذا كان واجبا عليه وينفعه اذا كان تطوعا الحج والصدقة والدعاء والوقف كل هذا مما يلحق الميت بعد وفاته. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:02:20